2758 - حدثنا روح بن الفرج قال ثنا عمرو بن خالد قال ثنا بن لهيعة عن أبى الأسود عن أبى معن بن يزيد بن يسار عن يعقوب بن عبد ا بن الأشج عن عبد ا بن وهب عن أم سلمة زوج النبي A Y أن رسول ا A قسم غنما من الصدقة فأرسل الى زينب الثقفية بشاة منها فأهدت زينب من لحمها لنا فدخل علينا رسول ا A فقال هل عنكم شيء تطعمونا قلنا لا وا يا رسول ا فقال ألم أر لحما آنفا أدخل عليكم قلنا يا رسول ا ذاك من الشاة التي أرسلت بها الى زينب من الصدقة وأنت لا تأكل الصدقة فلم نحب أن نمسك ما لا تأكل منه فقال رسول ا A لو أدركته لأكلت منه فلما كان ما تصدق به على بريرة جائزا للنبي A أكله لأنه إنما ملكه بالهدية جاز أيضا للهاشمى أن يجتعل من الصدقة لأنه إنما يملكه بعمله لا